#### التعاونيات: الإجراءات القانونية و مراحل التأسيس

#### القوانين المنظمة للقطاع التعاوني بالمغرب:

تخضع التعاونيات للقانون رقم 112.12 المتعلق بالتعاونيات كما تم تغييره وللقانون رقم 16.74 بتغيير القانون رقم 112.12 المتعلق بالتعاونيات وكذا لأحكام المرسوم رقم 2.15.617 صادر في (24 مارس 2016) بتحديد قواعد تنظيم وتسيير سجل التعاونيات ولقرار وزير العدل والحريات رقم 1369.16 الصادر في 9 ماي 2016 بتحديد شكل ومضمون السجل المحلي للتعاونيات ونماذج استمارات طلب التسجيل والتقييد المعدل والتشطيب وكذا نموذج من شهادة ومستخرج من السجل المذكور.

#### التعريف:

التعاونية: جماعة تتألف من أشخاص طبيعيين أو معنويين اتفقوا أن ينضم بعضهم إلى بعض لإنشاء مقاولة تتيح لهم تلبية حاجياتهم الاقتصادية والاجتماعية،

مقاولة مستقلة محدثة بين أشخاص ذاتيين و/أو اعتباريين أو هما معا اتفقوا بشكل إرادي على تسويق منتوجاتهم أو خدماتهم بشكل جماعي أو الحصول على خدمات أو شغل عبر تسخير إمكانياتهم المادية و التقنية، ويتم تسييرها وفق القانون و المبادئ التعاونية.

تدار وفق القيم والمبادئ الأساسية للتعاون المتعارف عليها عالميا.

#### القيم والمبادئ الأساسية للتعاون:

- 1. العضوية الاختيارية المفتوحة للجميع ؟
  - 2. الإدارة الديمقر اطية للتعاونيات ؟
  - 3. المساهمة الاقتصادية للأعضاء ؟
    - 4. الإدارة الذاتية والمستقلة؛
    - التكوين والتدريب والإعلام؛
      - التعاون بين التعاونيات؛
        - 7. الالتزام نحو المجتمع.

#### تصنيف التعاونيات:

#### تنقسم التعاونيات إلى ثلاثة أصناف:

- تعاونيات يزودها أعضاؤها بمنتجات قصد بيعها للأغيار بعد تحويلها، أو بخدمات قصد تقديمها لهم؟
  - 2. تعاونيات إنتاج المواد أو تقديم الخدمات لفائدة أعضائها،
    - تعاونيات تقدم عملا مأجورا لفائدة أعضائها،

و يمكن للتعاونية أن تجمع بين صنفين أو ثلاثة أصناف.

#### تأسيس التعاونيات:

#### عدد الأعضاء:

- عدد أعضاء التعاونية 5،
- عدد أعضاء الاتحاد التعاوني 3،
- إمكانية تأسيس التعاونية من طرف أشخاص طبيعيين ومعنوبين

#### إحداث تعاونية:

#### يتم القيام بالاجراءات التالية:

الحصول على شهادة المصادقة على التسمية، توقيع النظام الاساسي، فتح حساب بنكي، الحصول على وصل الايداع لدى السلطة المحلية، التسجيل بالسجل المحلي للتعاونيات والحصول على نسخة من استمارة التسجيل تتضمن رقم التسجيل بالسجل المحلي للتعاونيات.

#### وثائق التأسيس:

#### يتكون الملف من الوثائق التالية في نسخة واحدة:

- النظام الأساسي موقع عليه بشكل قانوني مصادق عليه من طرف الجهات المختصة من قبل الأعضاء المؤسسين،
  - قائمة بالأعضاء المتعاونين تبين عدد الحصص المكتتبة ورأس المال المكتتب به وكذا المبلغ المحرر،
    - نسخة من وثائق التعريف بالنسبة لكافة الأعضاء،
    - نسخة من وثائق التعريف بالنسبة لأجهزة الإدارة والتسيير،
      - شهادة بنكية بمبلغ رأس المال المحرر،
      - محضر تقييم الحصص العينية عند الاقتضاء.

#### مبدأ التعامل الحصرى:

الترخيص للتعاونيات للتعامل مع غير الأعضاء بنسبة 30 %:

- من قيمة المنتجات والخدمات التي تزود بها التعاونية من طرف أعضائها ؟
- من رقم المعاملات المنجز مع الأعضاء الذين يتزودون من تعاونيتهم بمنتجات أو خدمات ؟
  - من كتلة الأجور بالنسبة للتعاونيات التي تقدم عملا مأجورا لأعضائها.

#### سجل التعاونيات:

#### يتكون من:

سجل محلى للتعاونيات،

يمسك من طرف كتابة الضبط بالمحكمة الابتدائية ،

سجل مركزي للتعاونيات،

يمسك من طرف مكتب تنمية التعاون.

#### يخول القيد بسجل التعاونيات:

- اكتساب الشخصية الاعتبارية،
- الحق في المشاركة في الصفقات العمومية.

#### رأس المال التعاونيات:

تحديد الحد الأدنى لرأس مال التعاونية في ألف درهم مكون من حصص اسمية غير قابلة للتجزئة لا تقل قيمتها الإسمية عن 100 درهم للحصة الواحدة يمكن تحرير الربع عند التأسيس.

تحديد الحد الأقصى من الحصص التي يمكن أن يملكها الأشخاص الاعتباريون في حدود 35 % من مجموع الحصص التي يتكون منها رأس المال .

#### هياكل التعاونية:

#### مهام و أدوار الأجهزة:

#### سلطات الجمعية العامة:

تعتبر الجمعية العامة أعلى سلطة في التعاونية وتلزم قراراتها جميع الأعضاء، بمن فيهم المتغيبون والمعارضون.

#### الجمعية العامة:

- وجوب عقد الجمعية العامة السنوية خلال الستة أشهر التالية لاختتام السنة المالية. دون إجبارية توجيه الدعوة للإدارة لحضور الجمعيات العامة،
  - وجوب إرفاق الدعوة بالوثائق والتقارير ووجوب ضبط لائحة الأعضاء قبل توجيه الدعوة للجمعية العامة .
- إمكانية إحداث فروع للتعاونية التي تتجاوز دائرتها حدود إقليم أو عمالة أو يزيد عدد أعضائها عن 500 متعاون شريطة:
  - ✓ أن لا يقل عدد الفروع عن ضعف عدد أعضاء مجلس إدارة التعاونية،
    - ✓ عدم تفاوت عدد الأعضاء من فرع لأخر بنسبة 10 %.

#### أنواع الجمعيات العامة:

نص القانون رقم 112.12 على عدة أنواع من الجمعيات العامة وهي الجمعية العامة العادية والجمعية العامة العادية السنوية والجمعية العادية .

#### أجهزة الإدارة والتسيير:

يتم تسيير التعاونيات إما بواسطة مسير أو عدة مسيرين وإما بواسطة مجلس الإدارة.

يجب أن يكون عدد أعضاء مجلس الادارة مكونا من (3 أو 6 أو 9 أو 12),

يجب على التعاونيات التي يفوق رقم معاملاتها السنوي لسنتين محاسبيتين متتاليتين خمسة ملايين در هم أو التي يفوق عدد أعضائها عند اختتام السنة المحاسبية، خمسين عضوا، أن تسير بواسطة مجلس الإدارة.

#### تسيير التعاونية من طرف مسير أو مسيرين:

يتم تسبير التعاونية من طرف مسير أو مسيرين اذا كان عدد الاعضاء بها يقل عن 50 عضوا، وهو إجراء غير إلزامي حيث يمكن للتعاونية أن تسير من قبل مجلس إدارة.

#### عضو مجلس الادارة:

وكيل الجمعية العامة ينتخب من بين الأعضاء للسهر على تسيير أمور التعاونية و تنفيذ قراراتها .

#### المسير/ المسيرون:

وكيل الجمعية العامة يعين من بين أو من خارج الأعضاء مقابل تعويض لتسبير أمور التعاونية و تنفيذ قراراتها .

#### الفرق بين عضو مجلس إدارة ومسير:

يكمن الفرق بين عضو مجلس إدارة ومسير في ما يلي:

عضو مجلس الادارة: يجب أن يكون عضوا متعاونا تنتخبه الجمعية العامة و يزاول مهامه مجانا،

المسير: يمكن أن يكون عضوا بالتعاونية اومن خارجها معين من طرف الجمعية العامة يزاول مهامه مقابل أجر محدد بالنظام الأساسي .

#### تسير التعاونية بواسطة مسير أو مسيرين:

يمكن أن تسير التعاونية بواسطة مسير أو مسيرين على ألا يتجاوز عددهم ثلاثة.

ويجب أن يكون المسير أو المسيرون خلال مدة انتدابهم:

- 1. متمتعين بحقوقهم المدنية ؟
- 2. غير محكوم عليهم بأحكام تفضى إلى منعهم من تسيير أو إدارة أي مؤسسة أو إلى سقوط حقهم في ذلك ؟
  - قد أدوا ما عليهم من ديون للتعاونية ومن أقساط متعلقة بتحرير رأسمالها ؟
- عير مساهمين بطريقة مباشرة أو غير مباشرة وبصورة دائمة أو عرضية في نشاط منافس لنشاط التعاونية، وإذا
   اختلف فيما إذا كان النشاط يعتبر منافسا أم لا، قررت في ذلك الجمعية العامة العادية.

#### اختيار المسيرين:

يمكن اختيار المسيرين من أعضاء أو من غير أعضاء التعاونية. ويتم تعيينهم في النظام الأساسي عند التأسيس أو من طرف الجمعية العامة العادية.

للمسير الحق في تعويض يتم تحديده في النظام الأساسي عند التأسيس أو من طرف الجمعية العامة العادية.

تحدد مدة مزاولة مهام المسيرين في النظام الأساسي على ألا تتجاوز ثلاث سنوات.

يتمتع المسيرون بنفس السلط المخولة لمجلس الإدارة.

#### المهام:

- يقوم مجلس الإدارة أو المسير أو المسيرون، في ختام كل سنة محاسبية، بإعداد جرد لجميع عناصر أصول وخصوم التعاونية المتواجدة في تلك الفترة ويعد الحسابات السنوية طبقا للمخطط المحاسبي المتعلق بالتعاونيات.
- يعد مجلس الإدارة أو المسير أو المسيرون تقريرا عن سير التعاونية خلال السنة المحاسبية المنصرمة قصد عرضه على الجمعية العامة العادية السنوية.
- توجه نسخ الوثائق المشار إليها في الفقرتين الثانية والثالثة من هذه المادة إلى أعضاء التعاونية وإلى كل شخص تم استدعاؤه إلى الجمعية العامة العادية قبل انعقادها بما لا يقل عن خمسة عشر (15) يوما، وكذا إلى مراقب الحسابات، عند الاقتضاء، قبل انعقاد الجمعية المذكورة بما لا يقل عن أربعين (40) يوما.
- كما تودع الوثائق المشار إليها في الفقرتين الثانية والثالثة من هذه المادة مقابل وصل بالسجل المحلي للتعاونيات داخل ثلاثين (30) يوما من تاريخ الجمعية العامة العادية مرفقة بمحضر هذه الجمعية وتقرير مراقب الحسابات عند الاقتضاء.

#### لجنة الرقابة:

إمكانية إحداث لجنة للرقابة:

العدد : تتكون من 3 إلى 5 أعضاء.

طريقة التعيين : الجمعية العامة.

الصفة : من خارج المسيرين.

مدة الانتداب : سنتان .

المهام : القيام بعمليات التتبع والمراقبة وإبداء الرأي من خلال تقرير يرفع للجمعية العامة.

#### مسك المحاسبة:

وجوب مسك المحاسبة وفقا للمخطط المحاسبي للتعاونيات من طرف مسيري التعاونية أو رئيس مجلس الإدارة أو بواسطة محاسب داخلي أو خارجي تحت مسؤوليتهم.

وجوب وضع محاسبة خاصة بالعمليات التي تجرى مع غير الأعضاء في إطار الاستثناء لمبدأ التعامل الحصري .

#### مراقب الحسابات:

وجوب تعيين مراقب الحسابات للتعاونيات التي يفوق رقم معاملاتها السنوي عشرة (10) ملايين در هم عند اختتام سنتين محاسبيتين متتاليتين .

التعريف: مراقبو الحسابات مقيدين في جدول هيئة الخبراء المحاسبين،

التعيين: ممكن عند التأسيس أو بعده بقرار للجمعية العامة العادية بعد التسجيل في سجل التعاونيات،

التعيين الإجباري: عندما يفوق رقم معاملاتها السنوي عشرة ملايين در هم عند اختتام سنتين محاسبيتين متتاليتين (تحت طائلة تعيينه بمقتضى أمر صادر عن رئيس المحكمة الابتدائية المختصة).

#### مدة التعيين :

- ثلاث سنوات محاسبیة من قبل الجمعیة العامة .
  - سنة واحدة بمقتضى النظام الأساسى

تجديد الوكالة: غير محدودة.

#### التعويضات تحدد من طرف:

- الأعضاء المؤسسين عند تأسيس التعاونية
- الجمعية العامة العادية بعد التسجيل بسجل التعاونيات
- رئيس المحكمة الابتدائية المختصة عند قيام هذا الاخير بتعيينه.

#### المهام:

- مراقبة و متابعة و التحقق من حسابات التعاونية ومطابقها للقواعد والمعايير المحاسبية المعمول بها و المتعلقة بالتعاونيات.
- انجاز تقرير عن المهمة التي أوكلتها الجمعية العامة العادية السنوية إليهم، و إلا كان اجتماع الجمعية المذكورة باطلا.
- إبداء الرأي بشان الاتفاقيات المبرمة بين التعاونية وأحد أعضاء مجلس إدارتها أو أحد المسيرين سواء كان ذلك بصفة مباشرة أو غير مباشرة .
  - امكانية تقديم طلب لانعقاد الجمعية العامة في حالة الاستعجال .

#### الانضمام و الانسحاب من التعاونية:

يتم الانضمام إلى التعاونية بعد القيام بالإجراءات التالية:

- توجیه طلب الانضمام إلى التعاونیة كتابة لرئیس مجلس إدارتها أو لأحد مسیریها،
  - عرض الطلب على تصويت أقرب جمعية عامة عادية

#### يتم الانسحاب من التعاونية:

#### يتم الانسحاب من التعاونية بعد القيام بالاجراءات التالية:

- تقديم طلب برسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل موجهة إلى رئيس مجلس الإدارة أو إلى المسير أو أحد المسيرين، وذلك قبل اختتام السنة المالية الجارية بما لا يقل عن شهرين.
- بت رئيس مجلس الإدارة أو المسير أو المسيرين في طلب الانسحاب وتبليغ القرار معللا إلى المعني بالأمر خلال العشرين (20) يوما الموالية ليوم تسلم طلب الانسحاب، تحت طائلة اعتبار الطلب مقبولا إذا انصرم هذا الأجل دون أن يصدر جواب عن رئيس مجلس الإدارة أو عن المسير أو المسيرين في شأنه.

#### الانسحاب والفصل:

لا يمكن لأي عضو أن ينسحب من التعاونية إلا بعد الوفاء بالتزاماته نحوها ما عدا في حالة القوة القاهرة المثبتة قانونا والخاضعة لتقدير مجلس الإدارة أو المسير أو المسيرين.

غير أنه يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو المسير أو المسيرين، في حالة وجود سبب يعتبرونه مقبولا، أن يقبلوا بصفة استثنائية استقالة عضو دون الوفاء بالتزاماته نحو التعاونية إذا كان لا يترتب عن استقالته منها:

- إضرار بحسن سير التعاونية بحرمانها من منتجات أو خدمات أو تقليص في نشاطها؟
- تخفيض رأس المال إلى ما دون الحد المنصوص عليه في المادة 26 أو تقليص عدد الأعضاء المتعاونين عن خمسة.
- يجب على رئيس مجلس الإدارة أو المسير أو المسيرين أن يعرضوا على الجمعية العامة العادية تقريرا يبين أسباب طلب انسحاب دون أن يفي هذا العضو بتعهداته تجاه التعاونية.

#### فصل العضو من التعاونية:

يتم فصل المتعاون من التعاونية بالقيام بالإجراءات التالية:

- بقرار من المجلس الإداري في انتظار أن تبت الجمعية العامة في فصله في أول اجتماع لها،
- اتخاد قرار الفصل بالأغلبية المطلوبة في الجمعيات العامة غير العادية بعد الاستماع إلى العضو،
- تبليغ قرارات التوقيف الصادرة عن مجلس الإدارة وقرارات الفصل التي تتخذها الجمعية العامة معللة إلى المعني بالأمر في رسالة مضمونة خلال الخمسة عشر (15) يوما التالية للتاريخ الذي صدرت فيه .

#### التزامات العضو المفصول او المنسحب:

يظل العضو الذي لم يعد ينتمي إلى التعاونية، لأي سبب من الأسباب، ملتزما خلال خمس (5) سنوات تجاه الأعضاء الأخرين والغير بجميع الديون والتعهدات التي أبرمتها التعاونية قبل خروجه منها.

غير أن مسؤوليته في هذا الشأن لا يمكن أن تتجاوز الحدود المنصوص عليها في المادة 32 أدناه.

#### المادة 32 :

لا تتجاوز مسؤولية الأعضاء مبلغ الحصص التي اكتتبوها، غير أنه يجوز أن ينص النظام الأساسي على أن المسؤولية يمكن أن تصل إلى خمسة أمثال مبلغ الحصص التي اكتتب بها المتعاون.

#### السجلات القانونية للتعاونيات:

نص المشرع على ثلاثة (3) سجلات ويتعلق الأمر

- 1 سطل الأعضاء،
- 2. سجل محاضر اجتماعات الجمعيات العامة ،
- 3. سجل مداو لات اجتماعات المجلس الإداري.

#### مسك السجلات القانونية

يتم مسك السجلات بترقيم صفحاتها والتوقيع عليها من طرف كتابة الضبط لدى المحكمة الابتدائية المختصة، ويجب مسك هذه السجلات بمقر التعاونية .

#### وثائق اختتام السنة المحاسبية:

تتمثل وثائق أخر السنة في ما يلي:

1. جرد لجميع عناصر أصول وخصوم التعاونية

- 2. الحسابات السنوية طبقا للمخطط المحاسبي المتعلق بالتعاونيات.
- تقرير مجلس الإدارة أو المسير أو المسيرون عن سير التعاونية خلال السنة المحاسبية المنصرمة،
  - 4. محضر الجمعية العامة العادية السنوية،
  - 5. تقرير مراقب الحسابات عند الاقتضاء.

توجه نسخ من وثائق اختتام السنة المحاسبية إلى أعضاء التعاونية وإلى كل شخص تم استدعاؤه إلى الجمعية العامة العادية قبل انعقادها بما لا يقل عن خمسة عشر (15) يوما، وكذا إلى مراقب الحسابات، عند الاقتضاء، قبل انعقاد الجمعية المذكورة بما لا يقل عن أربعين (40) يوما.

#### المشاركة في الصفقات العمومية:

• بمجرد تسجيل التعاونيات بالسجل المحلي للتعاونيات يمكنها المشاركة في الصفقات العمومية حسب القانون رقم 112.12، و إتمام كل الإجراءات الإدارية .

#### التحويل إلى شركة:

يجوز للتعاونية أن تتحول إلى شركة كيفما كان شكلها القانوني .

#### الشروط:

- قرار الجمعية العامة غير العادية،
- إشعار السلطة الحكومية المكلفة بالاقتصاد الاجتماعي .

#### رصيد التصفية:

يؤول رصيد تصفية التعاونية التي تم حلها بعد أداء الديون والحصص إلى :

- تعاونية أخرى أو الاتحاد المنتمية إليه .
  - الجامعة الوطنية للتعاونيات

#### اتحاد التعاونيات:

يمكن إحداث اتحاد تعاوني بين:

- تعاونيات لها نفس الغرض أو أغراض مماثلة ومتكاملة،
  - تعاونیات یساوی أو یتجاوز عددها 3 .

#### الخطوات الضرورية لتأسيس التعاونية:

- 1. طلب المصادقة على التسمية،
  - 2. النظام الاساسي موقع،
  - 3. قائمة الاعضاء المكتتبين،
- 4. نسخ من وثائق التعريف لكافة الأعضاء،
- 5. نسخ من وثائق التعريف لأجهزة الادارة أو التسيير،
  - 6. شهادة بإيداع راس المال،
  - 7. وصل الايداع لدى السلطة المحلية،
- 8. استمارة طلب التسجيل بالسجل المحلى للتعاونيات،

1 - الحصول على موافقة مكتب تنمية التعاون على اختيار التسمية للتعاونية المزمع تأسيسها داخل أجل لا يتعدى 48 ساعة من تاريخ تقديم الطلب .

المادة 7 - مصادقة مكتب تنمية التعاون على تسمية التعاونية المزمع تأسيسها داخل أجل يومين (2) من تاريخ تقديم الطلب.

#### إجراءات التأسيس:

- توقيع النظام الأساسي من قبل كافة الأعضاء,
- الاكتتاب في رأس المال وتقييم الحصص العينية عند الاقتضاء.
  - إيداع رأس المال المحرر لدى مؤسسة بنكية مقابل وصل.

#### الوثائق المطلوبة لفتح حساب بنكى:

- 1. طلب المصادقة على التسمية،
  - 2. النظام الاساسي موقع،
  - 3. قائمة الاعضاء المكتتبين،
- نسخ من وثائق التعريف لكافة الأعضاء،
- 5. نسخ من وثائق التعريف لأجهزة الادارة أو التسيير،
- 6. بالإضافة إلى محضر تفويض التوقيع والتصرف في الحساب البنكي للتعاونية.

#### 2 - تكوين ملف تأسيس التعاونية الذي يحتوي على الوثائق التالية:

- 1. طلب التأسيس موقع من طرف المتعاونين
  - 2. النظام الأساسي للتعاونية
  - 3. لائحة الأعضاء المكتتبين
- 4. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للمكتتبين
  - 5. شهادة بنكية (المادة 11)
- 6. شهادة ممنوحة من طرف البنك المودع لديه تثبت إيداع الأموال المستخلصة من تحرير رأس المال ؟

## 3 - ايداع نسخة من الوثائق المذكورة لدى السلطة الادارية المحلية التي تتواجد في دائرة نفوذ التعاونية ويسلم عنها وصل في الحال حسب الفصل 7:

#### المادة 7

- إيداع نسخة من الوثائق المذكورة في المادة 11 أدناه لدى السلطة الإدارية المحلية التي يتواجد في دائرة نفوذها مقر التعاونية ويسلم عنها وصل في الحال ؛
  - تسجيل التعاونية في سجل التعاونيات المذكور في المادة 9.

#### الوثائق المطلوبة للحصول على وصل الإيداع من السلطة المحلية:

- 1. طلب المصادقة على التسمية،
  - 2. النظام الاساسي موقع،
  - 3. قائمة الاعضاء المكتتبين،
- 4. نسخ من وثائق التعريف لكافة الأعضاء،
- نسخ من وثائق التعريف لأجهزة الادارة أو التسيير،
  - 6. شهادة بإيداع رأس المال.

# 4 - تسجيل التعاونية بالسجل المحلي للتعاونيات الموجود بالمحكمة الابتدائية التي يتواجد في دائرة نفوذ مقر التعاونية الوثائق المطلوبة لتسجيل التعاونية بالسجل المحلى للتعاونيات من:

- 1. طلب المصادقة على التسمية،
  - 2. النظام الاساسى موقع،
  - 3. قائمة الاعضاء المكتتبين،
- 4. نسخ من وثائق التعريف لكافة الأعضاء،
- 5. نسخ من وثائق التعريف لأجهزة الادارة أو التسيير،

- 6. شهادة بإيداع راس المال،
- 7. وصل الايداع لدى السلطة المحلية،
- 8. استمارة طلب التسجيل بالسجل المحلى للتعاونيات.

يبلغ عدد نسخ الوثائق المطلوبة لتسجيل التعاونية بالسجل المحلى للتعاونيات ثلاثة نسخ .

#### الإجراءات المطلوبة بعد التسجيل بالسجل المحلى للتعاونيات:

#### 5 - يتم إيداع نسخة من ملف التعاونية وشهادة التسجيل بالسجل المحلى للتعاونيات لدى كل من:

- المصالح الجهوية لمكتب تنمية التعاون,
  - الإدارة التقنية المعنية بنشاط التعاونية.

حسب المادة 104 من القانون رقم 112.12 يتعين على التعاونية إشعار السلطة الحكومية المكلفة بنشاط التعاونية بتأسيسها داخل أجل أقصاه ثلاثون (30) يوما .

#### التسجيل الضريبي: رقم التعريف الموحد ICE

عند إنشاء المقاولة، يجب عليك القيام بإجراءات التصريح اعتمادا على الوضع القانوني الخاص بك. فتسجل في الضريبة على الشركات والضريبة على الدخل، الضريبة على العمل والضريبة على القيمة المضافة. ويتيح لك ذلك الحصول على بطاقات هوية ضريبية مختلفة.

بخصوص الضريبة على الشركات و الدخل و القيمة المضافة، من الضروري التوجه إلى مصلحة الضرائب بالمنطقة التي تنتمي إليها شركتك للتسجيل. أما فيما يخص الضريبة المهنية، فيجب عليك الاشتراك في الضرائب المحلية، وبيان التسجيل مع الضرائب التجارية، وذلك، في غضون 30 يوما من تاريخ بدء الأنشطة التجارية. في ضوء هذا البيان، ستتلقى رقم التعريف الخاص بك.

بعد التسجيل، إذا كنت تملك محاسبة، يجب أن توجه قبل 31 يناير من السنة التالية لبدء النشاط، إقرار الملخص البنود الخاضعة للضريبة، وهي الأراضي والمباني والتجهيزات والمعدات والأدوات، مع تعيين تاريخ الشراء، التثبيت، ومكان العمل وتكلفته.

#### عقوبات المخالفات المتعلقة بتصريح التأسيس:

- عدم التصريح: 1000 در هم
- التأخر في التصريح: 1000 در هم
- خطأ في التصريح: 1000 در هم

#### التعريف الموحد للمقاولة:

يقصد بالتعريف الموحد للمقاولة الرقم التعريفي للمقاولة والشركات التابعة لها والأشخاص المعنوبين والذاتيين الذين يمارسون نشاطا اقتصاديا بشكل موحد ومشترك من طرف جميع الإدارات. ويسمح هذا الرقم التعريفي بتكوين رابط بين مختلف الأرقام التعريفية القانونية مثل رقم التعريف الضريبي ورقم السجل التجاري ورقم الضمان الاجتماعي .

يتم الحصول على رقم التعريف الموحد من خلال المنصة الإلكترونية التي وضعها الاتحاد العام لمقاولات المغرب بتعاون مع لجنة تمثل عدة وزارات.

ومن بين الامتيازات التي يقدمها هذا المشروع للمقاولة والإدارة، نذكر:

- تواصل سلس داخل الإدارة ومع إدارات أخرى؛
- إتاحة إمكانيات فعلية لتبسيط وتسهيل الولوج للخدمات العمومية ؟
  - خفض التكاليف وتحسين أداء الخدمات وآجالها

• تسهيل التحليل ودراسة المحيط السوسيو اقتصادي للمقاولة .

#### انواع الضرائب التي تخضع لها التعاونيات:

تخضع التعاونيات للضريبة على الدخل ما لم تطلب خضوعها للضريبة على الشركات وفي هذه الحالة تخضع للضريبة على الشركات.

أما عن الضريبة على القيمة المضافة فالأمر يتوقف على طبيعة ما تقوم به التعاونية من نشاط و هل هذا النشاط يندرج في القائمة المفروضة عليها الضريبة والمحددة في المادة 89 و 90 من المدونة العامة للضرائب أم معفاة منها حسب المادة 91 من نفس المدونة .

#### الإجراءات المسطرية للتسويق:

يتعين على التعاونيات إيلاء أهمية كبرى لجودة منتوجاتها حتى تتمكن من إيجاد منافد التسويق على نطاق واسع، ومن بين الحلول المتاحة :

- التصديق على منتوجات التعاونية ، وفي هذا الصدد يمكن الاتصال بمصالح المكتب الوطني للسلامة الصحية ) ( ONSSA أو مصالح المكتب المغربي للتقييس ( IMANOR ) ، أو بمصالح وزارة الصناعة التقليدية بالنسبة لشارات الجودة والعلامات التجارية لمنتوجات الصناعة التقليدية ويتعلق الأمر بشارة " الجودة الرفيعة "، شارة " الجودة الجهوية "،" العلامة الجماعية للتصديق"، شارة الجودة " مضمون " وشارة الجودة " صانع مسؤول "، وبالمصالح المختصة بوزارة الفلاحية في ما يتعلق بالعلامات المميزة للمنشأ والجودة للمواد الغذائية والمنتوجات الفلاحية والبحرية وتهم "علامة الجودة الفلاحية" و" البيان الجغرافي " و" تسمية المنشأ " .

مجموع هذه آليات من شأنها إعطاء قيمة إضافية وضمانات أكثر لاكتساح الأسواق وجلب الزبناء وجعلهم أوفياء ,

#### المعارض التي تنظمها الوزارة المعهود لها بالوصاية على مكتب تنمية التعاون، و مكتب تنمية التعاون:

يعمل مكتب تنمية التعاون على دعم التعاونيات في مجال التسويق كذلك، لذا وفي مختلف المعارض الوطنية والجهوية والمحلية التي تنظم بتنسيق معه يتم فتح المجال أمام جميع التعاونيات المستوفية لعدة شروط أهمها الوضعية القانونية السليمة بالإضافة إلى طبيعة وجودة المنتوج، وعموما يتم إشعار التعاونيات بهذه المعارض وحتى تلك خارج الوطن عبر عدة قنوات من إدارات تقنية ومهنية...

كما يتعين على التعاونية الاستفسار المستمر عنها حتى يتم التوقف على الشروط وتقديم طلب مشاركتهم .

#### الجهات التي بإمكانها مساعدة التعاونيات، و تقديم الدعم:

يمكن التعاونيات الاستفادة من دعم الإدارات مراعاة الختصاصاتها المخولة لها بموجب القانون وحسب حاجيات التعاونيات، وإلى جانب الإدارات يمكن الحصول على دعم من مختلف المنظمات الحكومية وغير الحكومية الوطنية أو الأجنبية كل حسب مجال اهتمامه ويتجلى الدعم عموما في دعم يهم تقوية قدراتها أو دعم مادي ومالى.



# التدبير الإداري و المالي للتعاونيات للتعاونيات

PCPT 2023-2024

# التدبير الإداري للتعاونيات للتعاونيات

# التدبير و الغاية منه:

إن التسيير الحكيم ليس غاية في حد ذاته و إنما وسيلة لمساعدة المؤسسات على بلوغ أهدافها ، كما أنه يمنحها إطارا يُمَكّنِها من تقوية نشاطاتها ومن تقوية قدراتها.

فالتسيير الحكيم له وقع إيجابي على الصعيد المحلي حيث يعطي الأولوية للإدماج و للإحساس بالتبني والشفافية والتضامن و تسهيل الوصول إلى المعلومة لمشاركة فعالة لجميع الفاعلين.

إدراكا منا لتنوع خصوصيات التعاونيات واختلافها، أردنا لهذا الدليل أن يحقق هدفين اثنين:

- التمكن من بعض آليات التسيير مما سيؤدي إلى تراكم الخبرة وبالتالي الوصول إلى تسيير فعال وعقلاني لموارد التعاونية ؟
- نشر مبادئ وأسس التسيير الحكيم التي نذكر من بينها الشفافية والمشاركة والمساواة والمساءلة ...

# تسيير تعاونية

إن تسيير تعاونية ما يعني توحيد مجهودات وخبرات أعضائها من أجل بلوغ هدف مشترك ألا وهو رسالة التعاونية.

تسيير تعاونية يعني أيضا خلق وسائل واستراتيجيات من أجل استغلالٍ أفضلٍ للوقت ومن أجل شفافية أكبر وأيضا من أجل تداولٍ أمثل للمعلومة؛ هو أيضا الدفاع، من خلال هذه الوسائل والاستراتيجيات، على أسس وقيم العمل التعاوني.

إن تسهيل الولوج إلى المعلومة وكذا مراكمةِ تجارب التعاونية يعتبران من أهم النتائج (المكتسبات) لتسيير إداري محكم.

## مفاهيم


- يمكن تعريف التدبير كمسلسل للتخطيط والتنظيم و التسيير والمراقبة، والتقييم بتعبئة الموارد المتاحة ( مادية وبشرية) للمؤسسة/ التعاونية ( باعتبارها مقاولة صغيرة Très Petite Entreprise ) بهدف تحقيق الأهداف المسطرة.
- التسيير يمكن تعريفه بشكل عام باعتباره فن لإدارة وتوجيه الأنشطة الاقتصادية للمؤسسة/ المقاولة أو مجموعة من الأشخاص بهدف الوصول إلى مجموعة من الأهداف الجماعية
- التسيير الإداري هو مجموعة من العمليات التي تهدف إلى ضمان تنظيم محكم للعمل بغية تحقيق مردودية قصوى، مع خلق جو من الشفافية والمصداقية اتجاه محيطها.

## التسيير الجيد للتعاونية

إن أحد أهم المبادئ التي تؤسس للأخلاق داخل التعاونية هو الحكامة. و التعاونية التي تحترم هذه الأخلاق، تحرص على:

- ان تعقد اجتماعات هياكلها بانتظام
- . ان تراقب و تحاسب جمیع اجهزتها
- . ان تقوي ديموقراطيتها الداخلية من اجل ضمان استمرارية مؤسستها بكل شفافية
  - . ان توجه جميع مجهوداتها في سبيل تحقيق النتائج بفعالية و اقتدار
- . ان تاخذ بالاعتبار انتظارات الفئات المستهدفة و انتظارات اعضاءها عند تحديد الاهداف و الاستراتجيات
  - . ان تحكم قوانينها و مساطرها عند اختيارتها و حل مشاكلها


# الحاجة إلى التدبير الإداري



## أشكال الحكامة والتدبير في التعاونيات

-التسيير الذاتي -التسيير الجماعي -التسيير الرسمي أو الهرمي

# التسيير الذاتي



## التسبير الجماعي


تسيير (تنفيذ السياسات)

التتبع (إشراف (الأعضاء)

الحكامة (إعداد (السياسات)

الحكامة و التسبير التقييم (المراجعة الاجتماعية)

## التسيير الهرمي



## مكونات التسيير الأداري

- الاجتماعات الدورية
  - المراسلات
- الاجراءات الشفهية / المحاضر
  - الترتيب و التصنيف
  - الهاتف / الفاكس / انترنت
    - صندوق المال الصغير
- التقارير ( الادبية، التقارير الدورية، تقارير الانشطة)
  - نشرة الاخبار المعلومات متوفرة لجميع الاعضاء

### الاجتماعات

### عمليات ما قبل الاجتماع ويتجلى في:

- ✓ تحديد اهداف الاجتماع
- ✓ تحضير جدول الاعمال.
  - √ لائحة الحضور.
- ✓ توجيه الدعوة للمعنيين بالطريقة المتفق عليها
  - \* العمليات التي تمت خلال الاجتماع:
    - ✓ التأكد من النصاب القانوني
- ✓ بداية الاجتماع بعرض جدول الأعمال للمناقشة والمصادقة عليه
  - ✓ مناقشة كل نقطة على حدا دون إغفال تسجيلها
  - ✓ عرض ملخص عن الأفكار والقرارات والمقترحات الخاصة
    - ✓ التذكير بكل نقطة والتأكيد على ما اتفق عليه
      - \* عمليات ما بعد الاجتماع:
    - ✓ صياغة و \إعداد تقرير / محضر عن سير الاجتماع
      - ✓ تقييم الاجتماع ورفع المقترحات
        - ✓ تنفيذ القرارات ومتابعتها

## اداب الاجتماعات

- احترام المكان و الموعد المحددين بدقة
  - احترام ادبيات الحوار
- الالتزام بمواضيع جدول الاعمال المتفق عليها سلفا
  - الانضباط لقرارات الاغلبية
- ♦دورية الاجتماعات حسب الشروط المحددة في النظام الداخلي








حضور في الوقت



انصراف في الوقت





احترام جدول الأعمال



انتقاد الأفكار لا الأشخاص



عدم التردد في التعبير عن رأبك



حسن الإنصات



الحرص على التعاون بدل التصادم

# تسجيل وترتيب الملفات الإدارية:

يجب أن تكون جميع الملفات التي تتوفر عليها التعاونية مرتبة وفق نظام بسيط وسهل يمكن من حفظها من الضياع ويمكن من الوصول إلى المعلومات بسهولة.

- التنظيم هو أساس كل شيء ، ففي غيابه يصعب العمل و بالتالي الوصول إلى النتائج.
- خلق التعاونية ليس هدفا بذاته، الهدف الأساسي هو تحسين المستوى المعيشي داخل إطار تنظيمي، نسميه في العمل الجمعوي "تعاونية".
  - التعاونية تبحث لنفسها عن شكل تنظيمي يتماشى مع ما تريد تحقيقه.

# الترتيب ،التنظيم و الأرشفة

## الترتيب – التنظيم


يجب أن تكون جميع الملفات التي تتوفر عليها التعاونية مرتبة وفق نظام بسيط وسهل يمكن من حفظها من الضياع و يمكن من الوصول إلى المعلومات بسهولة

التنظيم هو أساس كل شيء ، ففي غيابه يصعب العمل و بالتالي الوصول إلى النتائج.

خلق التعاونية ليس هدف بذاته، الهدف الأساسي هو تحسين المستوى المعيشي داخل إطار تنظيمي، نسميه في العمل الجمعوي "تعاونية".

التعاونية تبحث لنفسها عن شكل تنظيمي يتماشى مع ما تريد تحقيقه.

محتويات الملفات الأساسية و الفرعية	الملفات الفرعية	الملقات الأساسية	محتويات الملفات الأساسية و الفرعية	الملفات الفرعية	الملقات الأساسية
عقدة عمل وصف المنصب السيرة الذاتية للمستخدم نسخة من البطاقة الوطنية نتيجة المقابلة شهادة الأجرة نسخة من بطاقة الانخراط في صندوق الضمان	ملف فرعي لكل مستخدم برر	ملف المستخدمين	- عقدة المجموعة - لانحة أعضاء المكتب -محضر الجمع العام - محاضر الجمع الاستثنائي - القانون الداخلي	ملف فرعي بعد كل جمع	الملف القانوني القانوني
الاجتماعي ألمتعاونون أعدة بيانات المتعاونون	ملف فرعي لكل متعاون برسوع	ملف المتعاونون	- لانحة المشاركين الملحقة بكل محضر - جدول أعمال الاجتماع - محضر الاجتماع	ملف فرعي لكل اجتماع	ملف المكتب المسير
وثيقة المشروع اتفاقيات الشراكة الخاصة بالمشروع محاضر اجتماعات المكتب الخاصة بالمشروع محاضر الاجتماعات مع الشركاء تقارير الشطة المشروع محاضر اجتماعات فريق العمل محاضر اجتماعات فريق العمل برامج العمل المرحلية تقرير مدى التقدم تقرير الموجهة للممول أو الشريك التقارير المالية (الوضعية المالية والميزانية	ملف قرعي لكل مشروع الاستا	ملف المشروع	سجل الأعضاء المحين طلبات الانخراط في المجموعة بطائق معلومات خاصة بالأعضاء لاتحة المشاركين في الجمع العام جدول الأعمال التقريرين الأدبي و المالي تقرير الانشطة السنوي محضر الجمع العام صور الجمع العام	بسور المرابع	مثف الجمع العام
سجل المراسلات (الصادرات و الواردات) نسخ المراسلات الصادرة عن المجموعة و الوثانق المرفقة لها نسخ المراسلات الواردة عن المجموعة و الوثانق المرفقة لها	ملف قرعي لكل من الصادرات و الواردات	المر استالات المراسلات المراسلات المراسلات المراسلات المراسلات المراسلات المراسلات المراسلات	البطاقة التقنية للجنة لائحة أعضاء اللجنة برنامج عمل اللجنة لائحة المشاركين في كل اجتماع جدول أعمال اجتماعات محضر الاجتماع	ملف فرعي لكل ملف فرعي لكل ملف فرعي لكل اجتماع لجنة	منف انتجان



# تنظيم الأرشيف (الملفات الإدارية)

وثائق	ملف فرعي	ملف أساسي
وصل الايداع لدى السلطة المحلية		
وصلات التجديد		
شهادة التسجيل بالسجل المحلي للتعاونيات		
شواهد إيداع وثائق التعاونية (كتابة الضبط سنوية)		
شهادة إيداع راس المال		
النظام الاساسي موقع	الملف القانوني لكل جمع عام	الملف القانوني
شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب		الماري
شواهد التصريح الضريبي سنوية		
القانون الداخلي ( ان وجد )		
قائمة الاعضاء المكتتبين		
قوائم الأعضاء بعد كل تحيين		
تقرير الجمع العام		

وثائق	ملف فرعي	ملف أساسي
لائحة الحضور في الجمع العام		
الدعوة للجمع العام تتضمن جدول الأعمال		
تقرير الأنشطة السنوي		
التقرير الأدبي	التقري	
التقرير المالي		
تقرير مجلس الإدارة أو المسير أو المسيرين		ملف الجمع
تقرير مراقب أو مراقبي الحسابات، عند الاقتضاء		
تقرير لجنة الرقابة، عند الاقتضاء	سجل الجموعات العامة	
مشروع مخطط العمل		العام
برنامج العمل للسنة المقبلة		
تقرير الجمع العام		
مشروع ميزانية التسيير للسنة المقبلة		
لائحة أعضاء مجلس الإدارة أو المسير أو المسيرين		
لائحة أعضاء لجنة الرقابة		
صور الجمع العام		

# وسائل التسيير الإدارى:

- التقرير الأدبى
- الدعوة للجمع العام
  - لائحة الحضور الجمع العام
  - محضر مداولات الجمعية العامة السنوية
  - محضر مداولات الجمعية العامة العادية
    - محضر مداولات الجمعية العامة غير
      - الدعوة للمجلس الادارى

- 8) لائحة الحضور المجلس الاداري
- 9) محضر مداولات المجلس الإداري
  - 10) سجل الصادرات و الواردات
    - 11) تقرير عن مهمة
    - 12) سجل الهاتف والفاكس
      - 13) الصندوق الصغير

# تماذج وسائل التسيير الإداري

# دليل إعداد تقرير أدبي

الجمع العام العادي رقم:
التاريخ:
المدة المغطاة : (عدد السنوات المغطاة)
من تاريخ إلى إلى
توصيات الجمع العام الأخير:
انقل من محضر الجمع العام الأخير جميع التوصيات المسجلة:
كيفية بلورة التوصيات إلى أنشطة:
اشرح كيف تم الاعتماد على توصيات الجمع العام الأخير خلال برمجة الأشغال والأنشطة

ے-	الاختيارا	تىرىر
		- A 14 - A 15 -

حدد التبريرات، الفرص والإكراهات التي جعلت المجلس الإداري او المسير يختار الأنشطة
التي تمت برمجتها والمناهج التي اشتغل بها
النتائج المحققة على مستوى الأنشطة الإنتاج و التسويق:
بين بدقة النتائج الكمية والنوعية التي تم الحصول عليها من خلال الأنشطة التي تم إنجازها ووضح مدى مطابقة هذه النتائج للأهداف والمرامي التي انتخب المجلس الإداري او المسير من أجل تحقيقها

النتائج المحققة على مستوى العلاقة مع المتعاونين وتبين اشتراك العاملين / المتطوعين في العمل مع التعاونية:
حدد النتائج التي تبين تطور مصداقية التعاونية بعلاقتها مع المتعاونين وتبين اشتراك العاملين / المتطوعين في العمل مع التعاونية
 النتائج المحققة على مستوى العلاقة مع الشركاء:
بين النتائج المحصلة على مستوى تحسين العلاقة مع الشركاء القدامى وتطوير العلاقة مع شركاء جدد:
.1

لداخلي:	لتنظيم ا
	, (m)

حدد ما هي الإنجازات على مستوى تفعيل الديمقراطية الداخلية، وتحسين أداء مختلف هياكل التعاونية، وتوسيع فرص مشاركة كبيرة في أنشطة التعاونية .
حدد مدى احترام المجلس الإداري للقانون ، والمساطر التي تم اعتمادها من أجل مشاركة فاعلة في اتخاذ القرار.
المصعوبات
حدد الصعوبات التي عرقلت العمل خلال مدة انتخاب المجلس الإداري ، وبالخصوص تلك المتعلقة بالأنظمة الداخلية ومشاركة الأعضاء:
التحديات بالنسبة للفترة المقبلة
حدد الأوراش التي مازالت مفتوحة أو تحتاج لأن تفتح في الفترات المقبلة وما التي يجب إتمامها أو رفع تحدياتها.
ا

# محضر مداولات الجمعية العامة العادية

التعاونية
مقرها:
المسجلة في السجل المحلي للتعاونيات بالمحكمة الابتدائية ب:
تحت رقم التسجيل:
محضر مداولات الجمعية العامة العادية
نسنة.
المنعقدة بتاريخ:

الجمع العام العادي:

#### الجمع العام العادي:

#### اجتماع يستدعى له كافة الأعضاء ينعقد وجوبا مرة واحدة كل ثلاث سنوات .

الأعضاء حاضرين أو ممثلين يساوي:

- •النصف على الأقل، بعد الدعوة الأولى إلى الاجتماع ؟
  - •الربع على الأقل، بعد الدعوة الثانية ؛
- عشر الأعضاء على الأقل بالنسبة للتعاونيات التي يساوي أو يقل عدد أعضائها عن عشرين (20) عضوا على ألا يقل عددهم عن اثنين، بعد الدعوة الثالثة.

#### جدول أعمال الجمع العام العادي

- الموافقة على مشروع برنامج العمل للسنة المقبلة الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة أو المسير أو المسيرين ؟
- الموافقة على مشروع ميزانية التسيير للسنة المقبلة ؛ الاستماع إلى تقرير مراقب أو مراقبي الحسابات، عند الاقتضاء ؛
- وعزلهم ؛ الاستماع إلى تقرير لجنة الرقابة، عند الاقتضاء ؟

.3

- الموافقة على الحسابات السنوية أو تصحيحها أو رفضها ؟
- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة أو المسير أو المسيرين أو رفض ذلك ؛
  - توزيع الفائض السنوى ؛
  - تقرير مكافأة الحصص ؛
  - الموافقة على مشروع مخطط العمل.
  - اتفاقيات التعاون المبرمة مع تعاونيات أخرى أو شركات.

- تعيين أعضاء لجنة الرقابة عند الاقتضاء؛
- تعيين مراقب أو مراقبي الحسابات، عند الاقتضاء، وتحديد

تعيين أعضاء مجلس الادارة أو المسير أو المسيرين

- الانضمام او الانسحاب من التعاونية
- يخول للجمعية العامة العادية دون سواها، بناء على تقرير مجلس الإدارة أو المسير أو المسيرين، اتخاد القرارات التالية:
- المشاركة في جزء من رأس مال شركة، سواء منحها ذلك أغلبيته أم لا، أو تأسيس فروع تابعة للتعاونية ؛
- اتفاقيات التعاون المبرمة مع تعاونيات أخرى أو شرکات

## الجمع العام العادي السنوي:

- الأعضاء حاضرين أو ممثلين يساوي :
- •النصف على الأقل، بعد الدعوة الأولى إلى الاجتماع ؛
  - •الربع على الأقل، بعد الدعوة الثانية ؟
- عثر الأعضاء على الأقل بالنسبة للتعاونيات التي يساوي أو يقل عدد أعضائها عن عشرين (20) عضوا على ألا يقل عددهم عن اثنين، بعد الدعوة الثالثة.

### جدول أعمال الجمع العام العادي السنوي

- 1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة أو المسير أو المسيرين ؛ في شأن وضعية التعاونية والموازنة وحسابات السنة المنصرمة ؛
  - 2. الموافقة على الحسابات السنوية أو تصحيحها أو رفضها ؟
  - 3. الاستماع إلى تقرير مراقب أو مراقبي الحسابات، عند الاقتضاء ؟
    - 4. الاستماع إلى تقرير لجنة الرقابة، عند الاقتضاء ؟
      - 5. توزيع الفائض السنوي ؟
      - 6. تقرير مكافأة الحصص ؟
    - 7. الموافقة على مشروع ميزانية التسيير للسنة المقبلة ؟
      - 8. الانضمام او الانسحاب من التعاونية

## الجمعية العامة غير العادية

الجمعيات العامة غير العادية عددا من الأعضاء حاضرين أو ممثلين يساوي:

- •ثلاثة أرباع على الأقل، بعد الدعوة الأولى،
  - •النصف على الأقل، بعد الدعوة الثانية ؟
- عُشر الأعضاء على الأقل بالنسبة للتعاونيات التي يساوي أو يقل عدد أعضائها عن عشرين (20) عضوا على ألا يقل عددهم عن اثنين، بعد الدعوة الثالثة.

### جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية:

- 1. تغيير النظام الأساسي ؟
- 2. انضمام التعاونية إلى تعاونية أخرى ؟
- 3. انضمام التعاونية إلى اتحاد التعاونيات ؟
  - 4. تحويل التعاونية ؟
  - 5. عملية إدماج أو انفصال التعاونية ؟
    - 6. تمديد مدة التعاونية ؛
- 7. حل التعاونية وتصفيتها وكذا كل عملية ناتجة عنهما أو كل قرار لازم للقيام بعمليات التصفية ؟
  - 8. تقييم الحصص العينية المشار إليها في المادة 27 من هذا القانون.

### محضر مداولات المجلس الإداري للتعاونية

لتعاونية
مقرها:
لمسجلة في السجل المحلي للتعاونيات بالمحكمة الابتدائية ب:
نحت رقم التسجيل:

محضر مداولات المجلس الإداري للتعاونية رقم: .../...

#### المراسلات ( الصادرات و الواردات ) :

من الضروري أن تسجل التعاونية جميع مراسلاتها الصادرة عنها أو الواردة عليها. يتم تصفيفها لتسهيل عملية البحث عند الاقتضاء تعتبر الرسائل الصادرة عن التعاونية مرآة لها لذا وجب أن تحترم نموذجا قارا في الشكل وأن توقع من طرف نفس الشخص المفوض من طرف التعاونية وعادة ما تفوض هذه المهمة للرئيس أو الكاتب او المسير او المدير بالتعاونية .

## نموذج سجل الواردات

الموجهة له	المصدر/ المرسل	موضوع المراسلة	سجل تحت رقم	ورد تحت عدد	التاريخ

#### نموذج سجل الصادرات

المرسل إليه	المرسل	موضوع المراسلة	رقم الارسال	التاريخ

# تقرير عن مهمة

مناللياللي
موضوع المهمة:
الجهة المستقبلة:
المنطقة؛
السياق
اف المهمة
مجريات المهمة. خلاصات أساسية
م مان الم <sup>ي</sup> م

## سجل الهاتف والفاكس:

يعتبر الهاتف والفاكس من أهم أدوات الاتصال بالنسبة للتعاونية ، غير أن استعمالهما مكلف لذا وجب وضع آليات للمراقبة للحيلولة دون استعمالهما استعمالا مفرطا.

#### سجل الهاتف والفاكس

التوقيع	عدد الدقائق	لماذا ؟ الموضوع	لمن ؟ الاسم	الرقم المركب	التاريخ

#### الصندوق الداخلي:

إن التسيير اليومي للتعاونية يتطلب مصاريف مستعجلة، لذا وجب خلق صندوق داخلي خاص بالتعاونية ووضعه تحت تصرف المسير.

#### تسيير المكتبة:

يجب أن تستجيب مكتبة التعاونية أولا إلى حاجيات الأعضاء الذين يرغبون في استكمال تكوينهم النظري أو التقني.

يجب أن تكون المكتبة بمكان نظيف كما يجب أن تحتوي على الأقل على مائدتين وبعض الكراسي. كما يجب أن تتوفر على بعض الرفوف وخزانة كل مرجع أو وثيقة يجب أن يكون مسجلا في بطاقة صغيرة من الورق المقوى والذي يكتب عليه اسم الصنف للتفريق بين أصناف المراجع.

### الصندوق الصغير

التوقيع	الميزان	المصار يف	المداخيل	المشرو ع	التفصيل	ر.ت	التاريخ

# الدوريات الإخبارية:

ترتكز حياة واستمرارية التعاونية على مدى التواصل الحاصل بين أعضائها ومنخرطيها ومدى مشاركتهم في نشاطاتها، فتسيير التعاونية يعنى بالضرورة إيجاد نظم للتواصل وتبادل المعلومات والإخبار بأهم القرارات التي تم اتخاذها من طرف جميع مكوناتها (مجلس اداري ، لجن ...)، فعندما تتوسع التعاونية ، يصبح تداول المعلومة شفهيا صعبا، لذا وجب عليها أن تفكر في وسائل جديدة لتداول المعلومة بين أعضائها حتى تتجنب ما يمكن أن ينتج عن ذلك من مشاكل .